



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
الْحُكْمُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ
وَقُدْسَةُ الْأَحْدَاثِ النَّعْدِيَّاتِ

المستشار
رَفِيقُ بَحْرَى فرجان
رئيس محكمة الاستئناف



٢٠٠٩ م

معاً على طريق العلم والمعرفة

تفضّل علينا معالي المستشار/ مصطفى مجدى هرجهة - رئيس
محكمة الاستئناف، بأن سمح لنا بدعم مكتبة نادى القضاة بهذا المؤلّف
القيّم الذى تناولته الأجيال التي عملت تباعاً بالنيابة العامة ومحاكم
الأمور المستعجلة واستئنافها، فضلاً عن محكمة الموضوع بدرجتها
الابتدائية والاستئنافية.

ونظراً للأهمية العملية لمشكلات الحيازة، تلك التي تكون في أولى اهتمامات الناس، ومنها ما ينطوي فيها النزاع إلى حد ارتكاب جريمة جنائية، مما يجدر معه أن تكون الحلول الصحيحة المتفقة مع الحق والعدل على واضحة بائنة أمام جميع أطراف المنازعات، وكذا قضاة المحكمة.

وقد تناول المؤلف الزميل الجليل حازقاً أوضاع تدخل النيابة العامة
لإصدار قرار مؤقت في منازعات الحياة المعروضة. وكذا الحال في حالة
إحجام النيابة العامة عن إصدار القرار المؤقت، وأوضح سلطنة القاضي
الخنوص بالأمور المستعجلة.

وفي سرده لأهم المشكلات العملية المثارة واقتراح الحلول لها عدد الكبير منها متطرفاً للمتداول أمام النيابة والمحكمة بشكل متكرر مما يكون معه قد أحاط بالواقع الفعلى.

كما أضاف سيادته إلى بحثه بيان متى تكون المنازعات جنائية. وفي
أوضاع أخرى تكون المنازعة مدنية، شارحاً الأحكام العامة للحيازة. وأيضاً
المنازعات بشأن الحضانة ومسكن الزوجية. وتنطرق إلى التعليق على
النصوص التجرمية في انتهاك حرمة ملك الغير. كما أفراد سيادته باباً
خاصاً لدعوى الحيازة الثالث: منع التعرض، ووقف الأعمال الجديدة، استرداد
الحيازة، وانتهى إلى إيراد الصيغ القضائية لدعوى الحيازة.

ونحن جمِيعاً في مسيرة على طريق العلم والمعرفة
«والله المستعان»

**رئيس اللجنة الثقافية والمكتبة
المستشار/ أحمد نادر**

أمين عام مجلس رؤساء محاكم الاستئناف الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَلَّمة

هذه هي الطبعة الجديدة من مؤلفنا الحيازة والذي بدأت طبعته الأولى عام ١٩٨٣ ثم توالت طبعاته المختلفة وفقاً للتعديلات التشريعية التي طرأت على مواد الحيازة حتى استقرت في الوقت الراهن على ما استحدثه قانون المرافعات من تنظيم جديد للحيازة نص عليه بالمادة (٤٤) مكرراً منه) لذلك كانت هذه الطبعة متضمنة الجديد في المشاكل المثار عملاً في الحيازة ووضع الحلول المتضورة لها. بالإضافة إلى حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٥ لسنة ٨ قضائية دستورية الصادر في شأن مسكن الحضانة وبيان الأثر المترتب عليه والنتائج وتطبيقاته. حتى يكون المؤلف شاملأً لكل جوانب الموضوع عليه يكون نافعاً فيما هو مستهدف منه.

والله الرادي والموافق،

المستشار

حسين جعري فرجه
أبو صير - سمنود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الطبيعة السابقة

في أول يونيو عام ١٩٩٢ صدر القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٢ وبموجبه ألغى نص المادة (٣٧٣ مكرراً) من قانون العقوبات بعد ردح من الزمان وصل عشر من السنوات تقاتل الناس بسيبه على الحيازة ما بين أمر للنيابة وقرار لقاضي الحيازة ثم حكم للقاضي الجنائي وما ينتج عن ذلك من مشاكل عملية في كل مرحلة من المراحل سالفه الذكر الأمر الذي دعانا ومنذ بدء تطبيق النص سالف الذكر إلى المناداة بتدخل المشرع خصوصاً وأنه كان قد أوكل إلينا العمل كقاضي للحيازة منذ صدور القانون سالف الذكر بمحكمة جنوب القاهرة الابتدائية. وأخيراً تدخل المشرع بإلغاء ذلك النص في قانون العقوبات بالقانون المقضي وأثر أن يرسم تنظيماً جديداً للحيازة أيسر وأجدى للناس فأضاف إلى قانون المرافعات المدنية والتجارية نص المادة (٤٤ مكرراً) التي حوت التنظيم القانوني الجديد وهو ما نخصص له هذا المؤلف آملين أن يحقق الغرض المنشود منه بإذن الله.

والله المستعان،

المستشار

مصنف بمدح فرجه

أبو صير - سمنود

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
الباب الأول	
التنظيم القانوني الجديد لمنازعات الحياة	
٩	مقدمة
الفصل الأول	
النص القانوني ومذkerته الإيضاحية	
١١	النص القانوني
١٢	إلغاء نص المادة (٣٧٣ مكرراً) من قانون العقوبات
١٢	تاريخ سريان القانون الجديدة
١٢	المذكرة الإيضاحية
١٥	تقرير لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بمجلس الشعب
١٦	تاريخ نفاذ القانون الجديد
الفصل الثاني	
المبادئ الجديدة	
التي استحدثها نص المادة (٤٤ مكرراً)	
من قانون المرافعات	
١٧	١ - تدخل النيابة العامة

الصفحة

الموضوع

٢٠	منازعات الحيازة المعروضة
٣	- ما الحل فيما أحجمت النيابة العامة عن إصدار قرار مؤقت؟
٢١	أ) إذا كانت المنازعة مدنية
٢٢	ب) إذا كانت لمنازعة جنائية
٤	- أمثلة لقرارات الوقتية التي يجوز أن تصدرها النيابة العامة
٢٥	٥- بقاء الحال على ما هو عليه قرار مؤقت يجوز التظلم منه أمام قاضي الأمور المستعجلة
٢٦	٦- ضرورة سماع أقوال أطراف النزاع وإجراء التحقيقات اللازمة قبل إصدار النيابة لقرارها
٢٨	٧- ضرورة تسبب قرار النيابة العامة
٣١	٨- طبيعة دور النيابة العامة في منازعات الحيازة
٣٥	٩- قرار النيابة العامة واجب التنفيذ فوراً
٣٨	١٠- عضو النيابة الذي له حق إصدار القرار
٤٢	١١- إعلان قرار النيابة ومدته
٤٤	١٢- كيفية الإعلان
٤٦	١٣- التظلم من قرار النيابة
٤٧	١٤- موقف الخصم الذي لم يعلن بالقرار

١٥ - يجوز إدخال باقي الخصوم ومن لم يعلن منهم خصماً في التظلم	٤٨
١٦ - سلطة القاضي المختص بالأمور المستعجلة	٤٨
١٧ - هل يستطيع القاضي إذا ألغى القرار أن يصدر قراراً جديداً	٤٩
١٨ - طلب وقف تنفيذ القرار	٥٠
١٩ - أثر القرار الوقتي على الناحية الجنائية	٥٢
٢٠ - أثر القرار الوقتي على الناحية المدنية	٥٣
٢١ - هل يجوز الاستشكال في القرار الوقتي الصادر من النيابة العامة؟	٥٣
٢٢ - هل يجوز الاستشكال في الحكم الصادر في التظلم	٦١
٢٣ - هل يجوز الطعن بالاستئناف على الحكم الصادر في التظلم؟	٦٢
٢٤ - كلمة عن تنفيذ قرار النيابة العامة	٦٢
٢٥ - لا يجوز للنيابة أن تصدر قرار وقتيًا في مسائل مدنية في غير منازعات الحيازة	٦٤
٢٦ - ماذا يحدث لو أصدرت النيابة قراراً في غير منازعات الحيازة	٦٤
٢٧ - نطاق منازعات الحيازة	٦٥
٢٨ - أهم المشكلات العملية المثاررة ولاقتراح الحلول لها	٦٦

الصفحة

الموضوع

١- ما الحل فيما لو اغتصب شخص قطعة أرض وأقام عليها بناء وقطن فيها؟	٦٦
٢- ماذا يحدث لو اغتصب قطعة أرض وقام بتسويتها؟	٦٧
٣- هل يختلف الأمر لو قام المغتصب بوضع أساس بناء يزمع إقامته؟	٦٧
٤- فرض عملي ببيع قطعة أرض بموجب عقد بيع مع عدم التسليم - هل يجوز للنيابة أن تأمر بالتسليم؟	٦٧
٥- مسألة المساواة في الحيازة وهل يمكن أن تكون	٦٨
٦- النزاع على طريق عام أو خاص	٦٨
٧- الوضع بالنسبة لأملاك الدولة العامة	٦٩
٨- الوضع بالنسبة لأملاك الدولة الخاصة	٧١
٩- في المنازعات الخاصة بالري والصرف	٧٣
١٠- هل يجوز حماية وضع يد الوارث لذي بضع يده على جزء محدد من التركة على رغم من أن المال ما زال شائعاً	٧٦
١١- منازعات الحيازة الخاصة بالأوقاف الخيرية	٧٦
١٢- منازعات الحيازة الخاصة بينك ناصر	٧٦
١٣- منازعات الحيازة الخاصة بالمجتمعات العمرانية الجديدة.	٧٧
٢٩- تحريك النيابة العامة للدعوى الجنائية لا يمنع صاحب الشأن من التظلم	٧٨
٣٠- الأحكام الخاصة بالتهم في قرار النيابة العامة	٨٠

الباب الثاني

٨٣

منازعات الحيازة من الناحية الجنائية

المبحث الأول

٨٥

المقصود بالحيازة المستهدفة بالحماية الجنائية

المبحث الثاني

٨٩

محاضر التسليم الرسمية التي تتم نفاذًا لأحكام القضاء وأثرها

الباب الثالث

منازعات الحيازة من الناحية المدنية

الفصل الأول

التعريف بالحيازة وعناصرها

١٠١ مقدمة

١٠٢ تعريف الحيازة في الفقه

١٠٦ الحيازة العرضية وتحولها إلى حيازة قانونية

الفصل الثاني

الأحكام العامة للحيازة

أولاً: لا تقوم الحيازة على عمل رخص له أو تسامح فيه ١٠٨

ثانياً: شروح الحيازة القانونية ١١٠

الصفحة	الموضوع
١١٥	ثالثاً: حيازة المميز
١١٦	رابعاً: يجوز الحيازة بالواسطة
١١٧	خامساً: جواز انتقال الحيازة للغير بالاتفاق
١١٨	سادساً: انتقال الحيازة إلى الخلف العام والخلف الخاص
١٢٠	سابعاً: زوال الحيازة وانقضائها
١٢١	ثامناً: التقاضي المكسب
الباب الرابع	
المنازعات بشأن مسكن الحاضنة	
١٢٥	النص القانوني
١٢٦	المذكرة الإيضاحية
١٢٧	من هي الحاضنة في ضوء القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٨٥
١٢٨	المقصود بمسكن الزوجية
١٢٩	حالة شغل المسكن بسبب العمل
١٣٢	توضيح السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب
١٣٤	من الملزوم بدفع أجرة مسكن الحاضنة
١٤١	لا يجوز تنازل الحاضنة عن منزل الحاضنة المؤجر
١٤٢	لا يجوز تنازل المطلق عن المسكن للملك
١٤٢	تخمير الحاضنة
١٤٣	المحكمة المختصة بنظر المنازعات حول مسكن الحاضنة

الصفحة	الموضوع
١٥٠	تدخل النيابة في التنظيم القانوني الجديد للحيازة
١٥١	الوضع بعد صدور القانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٢
١٥٣	إذن القاضي بابقاء الحضانة لا أثر له على المسكن هل يجوز للنيابة تمكين الحاضنة من مسكن آخر أعده المطلق؟
١٥٤	
١٥٦	حالة تنازل الزوج عن المسكن المؤجر للملك وأثره
١٥٧	بعض فروض عملية مثاره
	كلمة من تنفيذ قرار النيابة العامة بالنسبة لمسكن الزوجية
١٥٨	والحضانة
١٥٨	أولاً: بالنسبة لمسكن الزوجية
١٥٩	ثانياً: بالنسبة لمسكن الحضانة

مبحث خاص

مسكن الزوجة في ضوء

الكتب الدورية والتعليمات العامة للنيابات

١٦٢	١- الكتاب الدوري رقم ١٠ لسنة ١٩٩٤
١٦٤	٢- الكتاب الدوري رقم ١٢ لسنة ١٩٨٢
١٦٦	٣- المادة (٣٨٤) من التعليمات القضائية للنيابة العامة
١٦٧	من أحكام محكمة النقض في مسكن الزوجية
	حكم المحكمة الدستورية العليا في القضية رقم ٥ لسنة ١٩٩٥

الصفحة	الموضوع
١٧٧	دستورية والأثر المترتب عليه تطبيقاً للمحكمة الدستورية
٢٠٨	حكم هام لمحكمة استئناف القاهرة
٢١٣	تعليمات إدارة التفتيش القضائي
باب الخامس	
التعليق على النصوص الجنائية	
في انتهاك حرمة ملك الغير	
٢٤١	المادة (٣٦٩ عقوبات)
٢٤١	النص القانوني
٢٤١	تعليقات وأحكام
٢٤٢	أركان الجريمة المنصوص عليها بالمادة (٣٦٩ عقوبات)
٢٤٢	الركن الأول: الدخول أو البقاء في عقار
٢٤٨	الركن الثاني: أن يكون ذلك العقار في حيازة شخص آخر
٢٥٢	الركن الثالث: القصد الجنائي
٢٥٩	من أحكام النقض
٢٧٢	القيود والأوصاف
٢٧٤	مادة (٣٧٠ عقوبات)
٢٧٤	النص القانوني
٢٧٤	أركان الجريمة
٢٨١	من أحكام محكمة النقض

الصفحة	الموضوع
٢٩٣	مادة (٣٧١ عقوبات)
٢٩٣	النص القانوني
٢٩٣	أركان الجريمة
٢٩٩	القيد والوصف
٣٠٠	مادة (٣٧٢ عقوبات)
٣٠٠	النص القانوني
٣٠٠	المقصود بالليل
٣٠٢	المقصود بالكسر
٣٠٣	المقصود بالتلسك
٣٠٥	القيود والأوصاف
٣٠٦	مادة (٣٧٢ مكرر عقوبات)
٣٠٦	النص القانوني
٣٠٧	الجريمة الأولى وأركانها
٣١١	الجريمة الثانية وأركانها
٣٢٠	مادة (٣٧٣ عقوبات)
٣٢٠	النص القانوني
٣٢٠	تعليقات وأحكام
٣٢٥	التعليمات العامة للنيابات بشأن بعض المنازعات المختلفة
٣٢٦	منازعات الحيازة الخاصة بالأموال العامة والأوقاف الخيرية
٣٢٨	المنازعات المتعلقة بمرفق الري ، الصرف

الصفحة	الموضوع
٣٣٠	حكام المحاكم في منازعات الحيازة الكتب الدورية
٣٣٢	١ - كتاب دوري رقم ١٥ لسنة ١٩٩٢
٣٣٣	٢ - كتاب دوري رقم ٢٥ لسنة ١٩٩٢
٣٣٤	٣ - كتاب دوري رقم ٦ لسنة ١٩٩٢
	الباب السادس
	دعاوي الحيازة الثلاث
٣٣٩	مقدمة
٣٣٩	عدم الجمع بين دعوى الحيازة ودعوى المطالبة بالحق أمام القضاء الموضوعي
٣٤٨	من الأحكام الحديثة لمحكمة النقض
	الفصل الأول
	دعوى منع التعرض
٣٥٧	ما هيها وشروطها
٣٦٤	القضاء المستعجل ودعوى التعرض
٣٦٩	آراء وأحكام في دعوى منع التعرض

الصفحة

الموضوع

الفصل الثاني

دعوى وقف الأعمال الجديدة

٣٩٤	ماهيتها وشروطها
الجمع بين دعوى الحق أمام القضاء ودعوى الحيازة أمام القضاء المستعجل	أمام
٣٩٩	القضاء المستعجل
٤٠١	الحكم في دعوى وقف الأعمال الجديدة
٤٠٣	الفرق بين دعوى وقف الأعمال الجديدة ودعوى منع التعرض
٤٠٤	تطبيقات وأحكام وآراء

الفصل الثالث

دعوى استرداد الحيازة

٤٣٥	النصوص القانونية وشروط اختصاص القضاء المستعجل
٤٤٥	تطبيقات وأحكام وآراء

الباب السابع

صيغةقضائية

لدعاوي الحيازة

٤٩١	١- صيغة دعوى استرداد حيازة موضوعية
٤٩٣	٢- صيغة أخرى
٤٩٥	٣- صيغة دعوى استرداد حيازة مستعجلة

الصفحة	الموضوع
٤٩٧	- صيغة دعوى منع تعرض (موضوعية)
٤٩٩	- صيغة دعوى بإيقاف أعمال جديدة (موضوعية)
٥٠١	- صيغة أخرى لدعوى موضوعية بإيقاف الأعمال الجديدة
٥٠٣	- صيغة دعوى مستعجلة بإيقاف الأعمال الجديدة
٥٠٤	- صيغة مقترحة لدعوى مستعجلة بإيقاف الأعمال الجديدة
٥٠٦	- صيغة دعوى المطلقة بتمكينها من الاستقلال مع محضونها بمسكن الزوجية المؤجر
٥٠٩	- صيغة أخرى
٥١١	- صيغة دعوى المطلق بتمكينه من العودة والاستقلال بمسكن الزوجية
٥١٤	ملحق بأحدث أحكام محكمة النقض في الحيازة
٥٢٥	فهرس الموضوعات

تم بحمد الله تعالى وتوفيقه